

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية الصادرات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إجراءات الفحص والرقابة على الصادرات والواردات؛

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن لجنة التظلمات من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة المستوردة؛

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٣ في شأن ضم بعض الأعضاء إلى لجنة التظلمات من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة المستوردة؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٠٦/٢/٦؛

قررت:

(المادة الأولى)

يُضم إلى عضوية لجنة التظلمات من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة المستوردة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه كل من:

السيد/ عبد الرحمن عز الدين فوزي، رئيس قطاع الاتفاقيات التجارية.

السيد/ جلال أبو الفتوح، رئيس مصلحة الجمارك.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر في ٢٠٠٦/٢/١٣

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبئ

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٦

٢٠٠٥ - ٢١٣٦ س ٢٥٣٧٤